

**قرار رئيس مجلس الوزراء**  
**رقم ٢٢٩٥ لسنة ٢٠١٨**

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ;  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ;  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفوض في بعض الاختصاصات ;  
 وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة القومية العربية الابتدائية ، بالرقم التعريفي (١٢٠٨٥٧٤) ، والكافن بالقطعة ص(١٣) ، وص(٤٠٣٨/٣) بحوض قصالي الجنينة نمرة (١٩) - زمام قرية دماص - مركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية ، بمساحة قدرها (٥٥٠٨٢٠) متر مربع بعد الارتداد ، والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة .

**(المادة الثانية)**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض وبناء العقار المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعه وحدوده ، وأسماء ملاكه الظاهرين بالذكر ورسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقين .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .  
 صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ صفر سنة ١٤٤٠ هـ  
 الموافق ٣ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية للعرض على

السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة القومية العربية الابتدائية بالرقم التعريفي (١٢٠٨٥٧٤) بمحافظة الدقهلية .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الدقهلية بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢٣ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذي تشغله مدرسة القومية العربية الابتدائية بالرقم التعريفي (١٢٠٨٥٧٤) بمراكز ميت غمر بمحافظة الدقهلية ، لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها في حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بدائل له .

٢ - المدرسة مؤجرة ومغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ؛ وهي كائنة بالقطعة ص (١٣) ، وص (٤) / ٣٨ - بحوض قصالي الجنينة - فقرة (١٩) - زمام قرية دماص - مركز ميت غمر - بمحافظة الدقهلية .

٣ - تبلغ المساحة الإجمالية للعقار الذي تشغله المدرسة (٨٦٥)م٢ قبل الارتداد ، و (٥٠٨٢)م٢ بعد الارتداد ، والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة ، وحدوده كالتالي :  
الحد البحري : باقى القطعة (٤٠٤) / ٣٨ بحوضه ، بطول (٢٣,٣٥)م بعد الارتداد .  
الحد الشرقي : باقى القطعة (١٣) ، وحد القطعة (١٤) بحوضه ، بطول (٣٥,٠٥)م بعد الارتداد .

الحد القبلي : حد القطعة (١٩) بحوضه ، بطول (٦٦,٢٦)م بعد الارتداد .

الحد الغربي : باقى القطعة (٤٠٤) / ٣٨ بحوضه ، بطول (١٤,٣١)م بعد الارتداد .  
والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ١) .

٤ - أصدر المجلس التنفيذي لمحافظة الدقهلية قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٦/٤ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ، ونزع ملكية عدد من المدارس ، منها المدرسة المذكورة .  
 (مرفق ٢) .

#### الرأي :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذى نص فى مادته الأولى على أنه : (تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة) ، ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافي ذى كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سعادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سعادتكم لاتخاذ ما ترون مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقي

١٩٥٠ قریب

الطباعة المطبوعة في مصر الجديدة - القاهرة - مصر

الطباعة المطبوعة في مصر الجديدة - القاهرة - مصر




البيان رقم	المادة	المادة	المادة	المادة
٣٧	بيان مصدق به الماء			
٣٨	بيان مصدق به الماء			
٣٩	بيان مصدق به الماء			
٤٠	بيان مصدق به الماء			
٤١	بيان مصدق به الماء			
٤٢	بيان مصدق به الماء			
٤٣	بيان مصدق به الماء			
٤٤	بيان مصدق به الماء			
٤٥	بيان مصدق به الماء			
٤٦	بيان مصدق به الماء			
٤٧	بيان مصدق به الماء			



بيان مصدق به الماء



PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT




الجامعة  
الملكية  
المتحدة

بروتوكول  
التعاون  
العلمي

الجامعة  
الملكية  
المتحدة

بروتوكول  
التعاون  
العلمي

شارع خواجه حسن ٣٠٠٩٣٥ - مبنى المركبة من الدراسات ، مبنى



بيان ملخص ٢٠٢٠ دور ارتفاع حالة بيئة

(٢٠٢٠)



PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT